

Distr.: General  
13 August 2012  
Arabic  
Original: English/French



## مجلس حقوق الإنسان

الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل

الدورة الرابعة عشرة

٢٢ تشرين الأول/أكتوبر - ٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢

تجميع للمعلومات أعدته المفوضية السامية لحقوق الإنسان، وفقاً  
للفقرة ٥ من مرفق قرار مجلس حقوق الإنسان ٢١/١٦

غابون

هذا التقرير تجميع للمعلومات الواردة في تقارير هيئات المعاهدات والإجراءات الخاصة، بما في ذلك الملاحظات والتعليقات الواردة من الدولة المعنية والمفوضية السامية لحقوق الإنسان، وفي غير ذلك من وثائق الأمم المتحدة الرسمية ذات الصلة. والتقرير مقدم في شكل موجز تقييداً بالحد الأقصى لعدد الكلمات. وللاطلاع على النص الكامل، يُرجى العودة إلى الوثيقة المرجعية. ولا يتضمن التقرير أية آراء أو وجهات نظر أو اقتراحات من المفوضية السامية لحقوق الإنسان بخلاف ما يرد منها في التقارير والبيانات العلنية الصادرة عن المفوضية. وهو يتبع هيكل المبادئ التوجيهية العامة التي اعتمدها مجلس حقوق الإنسان في مقرره ١١٩/١٧. وقد ذُكرت على نحو منهجي في حواشي نهاية النص مراجع المعلومات الواردة في التقرير. وروعي في إعداد التقرير دورية الاستعراض والتطورات التي حدثت في تلك الفترة.

## أولاً - المعلومات الأساسية والإطار

ألف - نطاق الالتزامات الدولية<sup>(١)</sup>المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان<sup>(٢)</sup>

الحالة في الدورة السابقة	الإجراء المتخذ بعد الاستعراض	لم يُصدق عليه/لم يُقبل
التصديق أو الانضمام أو الخلافة	البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب (٢٠١٠)	البروتوكول الاختياري الثاني للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية
العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (١٩٨٣)	حقوق الطفل المتعلق بإشراك الأطفال في النزاعات المسلحة (٢٠١٠)	الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم (التوقيع فقط، ٢٠٠٤)
العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (١٩٨٣)	الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري (٢٠١١)	
اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (١٩٨٣)		
اتفاقية مناهضة التعذيب (٢٠٠٠)		
اتفاقية حقوق الطفل (١٩٩٤)		
البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن بيع الأطفال واستغلال الأطفال في البغاء وفي المواد الإباحية (٢٠٠٧)		
اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (٢٠٠٧)		
التحفظات و/أو الإعلانات و/أو التفاهات	البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق بإشراك الأطفال في النزاعات المسلحة (الإعلان: المادة ٣)	-
إجراءات الشكاوى والتحريات والإجراءات الطارئة <sup>(٣)</sup>	البروتوكول الاختياري للعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية	الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري المادة ١٤
	المواد ١ و ١٠ و ١١ (التوقيع فقط، ٢٠٠٩)	العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية المادة ٤١
		البروتوكول الاختياري الأول للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية المادة ١
		البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة

الحالة في الدورة السابقة	الإجراء المتخذ بعد الاستعراض	لم يُصدّق عليه/لم يُقبل
	المادتان ١ و ٦ (التوقيع فقط، ٢٠٠٧)	اتفاقية مناهضة التعذيب
	المواد ٢٠ و ٢١ و ٢٢	البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن تقديم البلاغات
	المواد ٥ و ١٢ و ١٣	الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري
	المواد ٣٠ و ٣١ و ٣٢	الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم
	المادتان ٧٦ و ٧٧	

### صكوك دولية رئيسية أخرى ذات صلة

الحالة في الدورة السابقة	الإجراء المتخذ بعد الاستعراض	صكوك لم يُصدّق عليها
اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها (١٩٤٨) نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية (٢٠٠٠)	بروتوكول باليرمو (٢٠١٠) <sup>(٧)</sup>	اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٦٩ <sup>(٨)</sup>
اتفاقية ١٩٥١ وبروتوكول ١٩٦٧ المتعلقان بوضع اللاجئين (١٩٥١) <sup>(٤)</sup>		اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٨٩ <sup>(٩)</sup>
اتفاقيات جنيف المؤرخة ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩ (١٩٦٥) وبروتوكولاتها الإضافية [باستثناء البروتوكول الإضافي الثالث] <sup>(٥)</sup>		الاتفاقيتان الخاصتان بمركز الأشخاص عديمي الجنسية لعامي ١٩٥٤ و ١٩٦١ <sup>(١٠)</sup>
الاتفاقيات الأساسية الأرقام ٢٩ و ١٠٥ و ٨٧ و ٩٨ و ١٠٠ و ١١١ و ١٣٨ و ١٨٢ <sup>(٦)</sup>		اتفاقية اليونسكو لمكافحة التمييز في مجال التعليم

- ١- رحب فريق الأمم المتحدة القطري في غابون ومفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين بالتصديق، في عام ٢٠١١، على اتفاقية الاتحاد الأفريقي لحماية المشردين داخلياً في أفريقيا ومساعدتهم (اتفاقية كمبالا). وأضاف الفريق القطري أن التصديق على هذا الصك القانوني يملأ فراغاً قانونياً على الصعيد الوطني بشأن التشرّد الداخلي<sup>(١١)</sup>.
- ٢- وأوصى مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين وفريق الأمم المتحدة القطري في غابون بالانضمام إلى اتفاقية عام ١٩٥٤ الخاصة بمركز الأشخاص عديمي الجنسية واتفاقية عام ١٩٦١ بشأن خفض حالات انعدام الجنسية<sup>(١٢)</sup>.

## باء- الإطار الدستوري والتشريعي

٣- أخبر فريق الأمم المتحدة القطري في غابون بأن الإطار التشريعي الوطني عُزِّز، في عام ٢٠١٠، بالنصوص والوثائق التالية لإدماج الصكوك الدولية في القانون المحلي ولمواجهة الظواهر الاجتماعية التي تؤثر في الأشخاص المستضعفين: القانون ٢٠١٠/٣٩ المتعلق بالنظام القانوني لحماية القاصر (المخالف للقانون) والمرسوم 0806/PR المؤرخ ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠ والمتعلق بإصدار القانون ٢٠١٠/٣٩<sup>(١٣)</sup>.

٤- ولاحظ الفريق القطري في غابون أيضاً اعتماد دليل وطني لإجراءات العناية بالأطفال ضحايا الاتجار تطبيقاً للقانون ٢٠٠٤/٠٩ المتعلق بمنع الاتجار بالأطفال ومكافحته<sup>(١٤)</sup>.

## جيم- الإطار المؤسسي والبنية الأساسية لحقوق الإنسان وتدابير السياسة العامة

### مركز المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان<sup>(١٥)</sup>

المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان	المركز في الدورة السابقة	المركز في هذه الدورة
اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان في غابون	ليس لديها مركز اعتماد	ليس لديها مركز اعتماد

٥- ورحبت المفوضية بإنشاء لجنة وطنية لحقوق الإنسان في ١٤ أيلول/سبتمبر ٢٠١١<sup>(١٦)</sup>. ولكن الفريق القطري في غابون أشار إلى أن السؤال المطروح هو معرفة ما إذا كانت تشكيلة اللجنة وطريقة عملها مطابقتين لمبادئ باريس<sup>(١٧)</sup>. فأعضاء اللجنة عُيِّنوا، حسبما أبلغت به المفوضية في عام ٢٠١١<sup>(١٨)</sup>.

٦- وفي عام ٢٠٠٥، اعتمدت غابون خطة عمل الأمم المتحدة (٢٠٠٥-٢٠٠٩) للبرنامج العالمي للتثقيف في مجال حقوق الإنسان الذي يركز على النظام المدرسي الوطني<sup>(١٩)</sup>.

٧- ولاحظ الفريق القطري في غابون وجود أربع مؤسسات للاستقبال في العاصمة ومؤسسة واحدة بورت جونتيل، فيما يخص مكافحة جميع أشكال العنف ضد الأطفال، ولا سيما حماية الأطفال ضحايا الاتجار عبر الحدود، وأطفال الشوارع، والأطفال ضحايا سوء المعاملة المنزلية. وأضاف الفريق القطري في غابون أن ستين أخصائياً اجتماعياً ومربياً متخصصاً في ليرفيل يعملون في مجال الرعاية النفسية للأطفال إلى أن يُعاد إدماجهم عائلياً في غابون وفي البلدان الأصلية. ولاحظ الفريق القطري في غابون علاوة على ذلك وجود آليات لمنع الاتجار ومكافحته على الصعيدين الوطني والمحلي: اللجنة الوطنية لمكافحة الاتجار واللجان المحلية. وقد بدأت إدارتان للشرطة متخصصتان في حماية الطفل أعمالهما، كما بدأ العمل مرصد وطني لحقوق الطفل<sup>(٢٠)</sup>.

٨- وأشار الفريق القطري في غابون إلى ضرورة تعزيز قدرات موظفي الصحة والشرطة وحرس السجون والمدرسين من أجل احترام أفضل لحقوق الطفل أثناء تقديم الخدمات العامة<sup>(٢١)</sup>.

٩- وفي مجال الصحة، لاحظ الفريق القطري أن مجلس وزراء غابون اعتمد في عام ٢٠١٠ سياسة وطنية جديدة للصحة كما اعتمد خطة وطنية للتنمية الصحية للفترة ٢٠١١-٢٠١٥. وحسب الفريق القطري، تشدد رؤية السياسة الوطنية للصحة على احترام حقوق الإنسان والأخلاق والكرامة الإنسانية. وأضاف أن هذه الرؤية تدعو إلى إدماج النهج الجنساني ومساءلة المجتمعات المحلية في النظام الصحي<sup>(٢٢)</sup>.

## ثانياً- التعاون مع آليات حقوق الإنسان

### ألف- التعاون مع هيئات المعاهدات<sup>(٢٣)</sup>

#### ١- حالة الإبلاغ

هيئة المعاهدة	الملاحظات الختامية المدرجة في الاستعراض السابق	آخر تقرير قدم منذ الاستعراض السابق	آخر ملاحظات ختامية	حالة الإبلاغ
الاتفاقية الدولية للقضاء على أشكال التمييز العنصري	آب/أغسطس ١٩٩٨	-	-	تأخر تقديم التقرير العاشر منذ عام ٢٠٠٧
العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية	-	٢٠١١	-	التقرير الأول: لم يُنظر فيه بعد
لجنة حقوق الإنسان	تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠	-	-	تأخر تقديم التقرير الثالث منذ عام ٢٠٠٣
اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة	كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥	٢٠١٢	-	التقرير السادس: لم يُنظر فيه بعد
اتفاقية مناهضة التعذيب	-	٢٠١١	-	التقرير الأول: لم يُنظر فيه بعد
اتفاقية حقوق الطفل	كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢	-	-	تأخر تقديم التقرير الثاني منذ عام ٢٠٠١؛ يجل موعد تقديم التقرير الأولي عن البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن إشراك الأطفال في النزاعات المسلحة في عام ٢٠١٢؛ تأخر موعد تقديم التقرير الأولي عن البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن بيع الأطفال واستغلال الأطفال في البغاء وفي المواد الإباحية منذ عام ٢٠٠٩
اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة	-	-	-	تأخر تقديم التقرير الأولي منذ عام ٢٠١٠
الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري	-	-	-	يجل موعد تقديم التقرير الأولي في عام ٢٠١٣

## ٢- الردود على طلبات المتابعة المحددة المقدمة من هيئات المعاهدات

ملاحظات ختامية		
هيئة المعاهدة	يحل موعد تقديمها في	الموضوع
لا ينطبق	--	قُدمت في
الآراء		
هيئة المعاهدة	عدد الآراء	الحالة
لا ينطبق		

باء- التعاون مع الإجراءات الخاصة<sup>(٢٤)</sup>

دعوة دائمة	الحالة في الدورة السابقة	الحالة الراهنة
الزيارات التي أُجريت	لا	لا
الزيارات الموافق عليها من حيث المبدأ		الاتجار بالأشخاص (١٤-١٨ أيار/مايو ٢٠١٢)
الزيارات المطلوبة	التعليم (في عام ٢٠٠٧)	
الردود على رسائل الادعاءات والنداءات العاجلة	خلال الفترة قيد الاستعراض، لم تُرسل أي بلاغات.	
تقارير وبعثات المتابعة		

## جيم- التعاون مع المفوضية السامية لحقوق الإنسان

١٠- يغطي غابون مركز الأمم المتحدة لحقوق الإنسان والديمقراطية في أفريقيا الوسطى/مكتب المفوضية الإقليمي لأفريقيا الوسطى (ياوندي، الكاميرون)<sup>(٢٥)</sup>. وفي عام ٢٠١١، دعمت المفوضية وضع خطة عمل وطنية وخريطة طريق لتنفيذ التوصيات الصادرة عن جميع آليات حقوق الإنسان<sup>(٢٦)</sup> وقدمت الدعم إلى آلية التنسيق<sup>(٢٧)</sup>. وفي عام ٢٠٠٩، رصدت المفوضية، بالتشاور مع الحكومة، حالة حقوق الإنسان خلال فترة الانتخابات الرئاسية<sup>(٢٨)</sup>. وفي عام ٢٠٠٨، استضافت غابون مؤتمراً إقليمياً بشأن الاتجار بالأطفال نظمتها المفوضية بالتعاون مع الجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا<sup>(٢٩)</sup>.

## ثالثاً- تنفيذ الالتزامات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان

## ألف- المساواة وعدم التمييز

١١- وذكر الفريق القطري في غابون أن أعضاء غرفتي البرلمان نظموا، في عام ٢٠١٠، بالتعاون مع صندوق الأمم المتحدة للسكان، مسيرة لتعزيز حقوق المرأة والدفاع عنها وباشروا

بالتوقيع على إعلان الالتزام الرسمي باحترام حقوق المرأة وتعزيزها. وترمي هذه المبادرة إلى تسريع أوجه التقدم الذي أحرزته السلطات الحكومية في مجال النهوض بالمرأة وحقوقها<sup>(٣٠)</sup>.

١٢- وأضاف الفريق القطري أن غابون أنشأت مرصداً لحقوق المرأة والتكافؤ. وفي عام ٢٠١٠، قام هذا المرصد بحملة توعية من خلال محاضرات ومناقشات نُظمت في عدة مواقع اختيرت لهذا الغرض<sup>(٣١)</sup>.

١٣- وذكر الفريق القطري بأن غابون أعطى، منذ عام ١٩٩٨، صبغة مؤسسية للجائزة الكبرى لرئيس الجمهورية من أجل إشراك المرأة تنمية اقتصاد البلد. وأشار إلى أن الدورة الثالثة عشرة لهذه الجائزة نُظمت في نيسان/أبريل ٢٠١٢ في لبروفيل حول موضوع "تعزيز استقلالية المرأة الغابونية من أجل تنمية مستدامة"<sup>(٣٢)</sup>.

## باء- حق الفرد في الحياة والحرية وأمنه الشخصي

١٤- رحب الفريق القطري في غابون والمفوضية بإلغاء عقوبة الإعدام في شباط/فبراير ٢٠١٠<sup>(٣٣)</sup>.

١٥- وفي عام ٢٠١٠، صوت غابون لصالح اعتماد قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ٢٠٦/٦٥ الذي يدعو إلى وقف مؤقت لعقوبة الإعدام<sup>(٣٤)</sup>.

١٦- وأشارت المفوضية إلى أن التقارير تفيد بأن حوالي ٨٣ لاجئاً أوقفوا في عام ٢٠١١، معظمهم عند نقاط العبور. وأطلق سراح هؤلاء الأشخاص عادة بعد فرض غرامات لعدم حيازتهم وثائق صالحة. وفي بعض الحالات، لم تعترف السلطات المكلفة بإنفاذ القوانين ببطاقات هوية اللاجئين وشهادات ملتصقة باللجوء وصادرتها. وأشار عدد قليل من اللاجئين الذكور إلى أنهم عوملوا معاملة مهينة<sup>(٣٥)</sup>. وأعرب الفريق القطري في غابون عن شواغل مماثلة<sup>(٣٦)</sup>.

١٧- ووفقاً للمعلومات الواردة في استعراض منتصف المدة للبرامج القطرية الذي أجرته اليونيسيف في عام ٢٠١٠، أدى التزام غابون بمعالجة قضايا الحماية التي تؤثر في الأطفال إلى إصدار تشريعات خاصة بقضاء الأحداث واعتماد القانون المتعلق ببتير الأعضاء التناسلية للإناث والعنف المرتكب ضد الأطفال<sup>(٣٧)</sup>.

١٨- وحسب الفريق القطري في غابون، كان تعزيز الإطار القانوني لحماية الأطفال حقيقة فعلية ويجب تشجيع مواصلة الجهود في المجالات التالية: اعتماد قانون لحماية الطفل وقانون محدد يعاقب على مظاهر العنف المتزلي والمدرسي أو المؤسسي؛ واعتماد نص ينظم إنشاء مراكز استقبال المنظمات غير الحكومية والمؤسسات الدينية وطريقة عملها؛ وإقامة أحياء للقصر وفقاً للقانون ٣٩/٢٠١٠. غير أن الفريق القطري في غابون أعرب عن قلقه إزاء تدني نوعية الخدمة في إدارات العناية بالضحايا الذين انتهكت حقوقهم. وأضاف أن الأمر كذلك بالنسبة إلى حالة الأطفال الـ ١١٤ من الفئة العمرية ١٣-١٨ عاماً المحتجزين في السجن

الرئيسي دون أن تشملهم خطة لإعادة الإدماج الاجتماعي ودون أن يستفيدوا من دعم الأخصائيين الاجتماعيين<sup>(٣٨)</sup>.

١٩- ولكن الفريق القطري في غابون أشار إلى أن تقديم البيانات أولوية من الأولويات من أجل حيازة أدلة واضحة بشأن حقوق الطفل. وسيكون من المفيد أن تُجرى على وجه السرعة دراسة لرصد حالة الإطار التشريعي الوطني بهدف حصر أفضل لمواطن الضعف في حماية حقوق الطفل بالنسبة إلى المتطلبات الدولية في هذا المجال<sup>(٣٩)</sup>.

٢٠- ووفقاً للمعلومات الواردة في استعراض منتصف المدة للبرامج القطرية الذي أجرته اليونيسيف في عام ٢٠١٠، يشكل الاتجار والاستغلال الاقتصادي تهديداً رئيسياً للأطفال، ورغم وجود سياسات وقوانين لحمايتهم ورغم أن لدى العديد من الهياكل ولاية تشغيلية في هذا المجال، فإن التشريعات لا تُنفذ بانتظام والتنسيق ضعيف<sup>(٤٠)</sup>.

٢١- وإن الفريق القطري في غابون، إذ اعترف بتحسين نظام الحماية من الاتجار بالأطفال، أشار إلى الصعوبات المتبقية على مستوى الاعتمادات الضئيلة في الميزانية وعلى مستوى الحوكمة العالمية<sup>(٤١)</sup>.

٢٢- وشجع الأمين العام للأمم المتحدة غابون بقوة، خلال زيارته لهذا البلد في تموز/يوليه ٢٠١٠، على مضاعفة جهودها الرامية إلى القضاء على الاتجار بالأطفال وإيذائهم. وأضاف أن على الجميع، حكومة ومؤسسات تجارية، ومجتمعاً مدنياً، وشرطة، أن يضطلعوا بدورهم في وضع قوانين لحماية الطفل وتنفيذها<sup>(٤٢)</sup>.

٢٣- وفي أيار/مايو ٢٠١٢، أفادت المقررة الخاصة المعنية بالاتجار بالأشخاص، لا سيما النساء والأطفال، عند نهاية زيارتها الرسمية لغابون، بأن فجوات هامة ما زالت متبقية في مجال مكافحة الاتجار بالبشر رغم أن الحكومة اعتمدت تشريعات في هذا الصدد. وهناك عدد من التحديات التي ينبغي أن تواجهها الحكومة إن هي أرادت النجاح في مكافحة الاتجار بالأشخاص وحماية حقوق الإنسان للضحايا المتجر بهم من جميع الأعمار بفعالية<sup>(٤٣)</sup>.

٢٤- وشددت المقرر الخاصة على أن الحماية بموجب القوانين الحالية تقتصر على الضحايا دون سن الثامنة عشرة وأن هذه القوانين لا تشمل جميع أشكال الاستغلال، بما فيها الاستغلال في العمل والاستغلال الجنسي، والرق، وإزالة الأعضاء. وحثت المقررة الخاصة الحكومة على أن توسع صراحة أشكال الحماية ونطاقها إلى النساء والرجال المتجر بهم على السواء وفقاً لبروتوكول باليرمو الرامي إلى منع الاتجار بالأشخاص وقمعه والمعاقبة عليه<sup>(٤٤)</sup>.

٢٥- وذكرت المقررة الخاصة أن غابون بلد مقصد وعبور للأشخاص المتجر بهم من المنطقة دون الإقليمية لغرب أفريقيا ووسطها. وقالت إن معظم أشكال الاتجار في غابون تتمثل في العمل المتزلي للفتيات، والاستعباد، والزواج القسري والمبكر إلى حد ما؛ أما فيما يخص الفتيان، من الشائع أن يعملوا في القطاع غير الرسمي، بما فيه ميكانيكا



السيارات والأشغال الشاقة؛ ولاحظت أن الأسباب الجذرية للاتجار تشمل الفقر والممارسات التقليدية، لا سيما في غرب أفريقيا، المتمثلة في إرسال الأطفال للعيش مع الأقرباء وطلب الأسر الغابونية الغنية على خدم المنازل<sup>(٤٥)</sup>.

٢٦- وشددت المقررة الخاصة على أن اتجاه الاتجار بالأشخاص وأشكاله وتجلياته ليست مفهومة جيداً في غابون، وأن ثمة انعداماً عاماً للوعي والمعرفة فيما يخص الاتجار بالأشخاص فيما عدا الاتجار بالأطفال للعمل الاستغلالي. وكننتيجة لذلك، يبقى ضحايا آخرون للاتجار غير مرئيين وغير معترف بهم ليس من جانب عموم السكان فحسب، بل أيضاً من جانب الضحايا أنفسهم ومن جانب السلطات المختصة<sup>(٤٦)</sup>.

٢٧- وأعربت المقررة الخاصة أيضاً عن قلقها إزاء عدم وجود برنامج تأشيرة خاص لتمكين ضحايا الاتجار من البقاء في البلد بصورة قانونية، ولعودة ضحايا الاتجار وإعادةهم إلى أوطانهم بسلام. ورأت أن هناك دائماً خطراً لإعادة الاتجار وإعادة الإيذاء، لا سيما بالنسبة للأطفال المتجر بهم، لأن أفراد الأسرة متورطون في استغلال ضحايا الاتجار<sup>(٤٧)</sup>.

٢٨- وأشار إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية لغابون (إطار عمل المساعدة الإنمائية لغابون ٢٠١٢-٢٠١٦) إلى أنه، رغم تعزيز الإطار القانوني لحماية الطفل تدريجياً، مع التصديق في عام ٢٠١٠ على عدد من الصكوك الدولية، خاصة البروتوكول الإضافي لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية الرامي إلى منع الاتجار بالأشخاص، ولا سيما النساء، والمعاقبة عليه، فإن ما لا يقل عن ٧٥ في المائة من الأطفال ضحايا للعنف البدني أو شهود عليه، و٨ في المائة منهم ضحايا للإيذاء أو الاستغلال الجنسي، في حين أن الباقين ضحايا للعنف النفسي<sup>(٤٨)</sup>.

## جيم - إقامة العدل وسيادة القانون

٢٩- أعلن إطار عمل المساعدة الإنمائية لغابون ٢٠١٢-٢٠١٦ أن العمل جارٍ لتعزيز الولايات القضائية وأن استقلاليتها تتأكد تدريجياً<sup>(٤٩)</sup>.

٣٠- وذكر الفريق القطري أن غابون اعتمدت في عام ٢٠١٠ القانون المنشئ لنظام قضائي لحماية القصر والمتضمن لأحكام وأجهزة قضائية مستقلة تساهم في إقامة العدل الجنائي للقصر وتدابير حماية تسهل إعادة تأهيل هذه الفئة من الأشخاص وإعادة إدماجهم في المجتمع. ولضمان هذه الحماية من الناحية العملية، ينص القانون على فصل هؤلاء القصر عن البالغين في السجون، كما ينص على تدابير بديلة للاحتجاز<sup>(٥٠)</sup>.

٣١- وأشار الفريق القطري في غابون إلى أن تدني مستوى معرفة الجهات الفاعلة المعنية للقوانين من القيود التي أجبرتهم مثلاً على مواصلة محاكمة القصر مثل البالغين أو معاملة

الأطفال ضحايا الاتجار على أنهم مهاجرون غير شرعيين بدلاً من اعتبارهم أشخاصاً مستضعفين وضحايا<sup>(٥١)</sup>.

٣٢- وفي عام ٢٠١٠، حثت لجنة خبراء منظمة العمل الدولية غابون على اتخاذ الخطوات اللازمة لضمان التحقيق الكامل مع الأشخاص الذين يتعاطون بيع الأطفال دون سن الثامنة عشرة والاتجار بهم ومقاضاتهم مقاضاة صارمة، وفقاً للتشريعات الوطنية المعمول بها<sup>(٥٢)</sup>.

#### دال- الحق في الخصوصية والزواج والحياة الأسرية

٣٣- يرى الفريق القطري في غابون أن قرار تسليم شهادات الميلاد مجاناً إلى الأطفال كان مشجعاً وأن على غابون أيضاً أن تنشئ آليات تهدف إلى ضمان حصول جميع الأطفال الذين يولدون في إقليمها فعلاً على شهادات الميلاد<sup>(٥٣)</sup>.

٣٤- وأوصت المفوضية بكفالة وصول جميع الأطفال المولودين بسهولة وفعالية إلى سجل الولادات. وأوصت المفوضية علاوة على ذلك بإصلاح قانون الجنسية لضمان منح الجنسية لجميع الأطفال ومنع تخلي المواطنين الغابونيين عن جنسيتهم دون إلزامهم أولاً بحيازة جنسية أخرى أو بالحصول على ضمانات بأنهم سيمنحون جنسية أخرى<sup>(٥٤)</sup>.

#### هاء- حرية الدين أو المعتقد وحرية التعبير وتكوين الجمعيات والتجمع السلمي والحق في المشاركة في الحياة العامة والحياة السياسية

٣٥- أفادت اليونسكو بأن غابون التزمت، خلال الاحتفال باليوم الدولي لحرية الصحافة في عام ٢٠١١، بإعادة صياغة قانون وسائط الإعلام وتكييفه مع احتياجات تطوير وسائط الإعلام وحريتها. وسيأخذ القانون الجديد في الاعتبار إزالة الصفة الجنائية عن جرائم الصحافة<sup>(٥٥)</sup>.

٣٦- وأشار الفريق القطري في غابون إلى وجود نسيج مجتمعي متوار عن الساحة نسبياً. ولاحظ على سبيل المثال وجود منطمتين غير حكوميتين لحقوق الإنسان فقط<sup>(٥٦)</sup>.

٣٧- وأعلن إطار عمل المساعدة الإنمائية لغابون ٢٠١٢-٢٠١٦، على مستوى المجتمع المدني، أن المنظمات الأساسية التي ما زالت ضعيفة نسبياً تحاول المشاركة في المناقشات الوطنية. ولم يساعد ضعف تنظيمها وتشتتها على نموها<sup>(٥٧)</sup>.

#### واو- الحق في العمل وفي التمتع بشروط عمل عادلة ومؤاتية

٣٨- رحبت المفوضية بكون الفصل ١٧٧ من قانون معايير العمل العادلة حدد السن الأدنى للعمل في ١٦ عاماً<sup>(٥٨)</sup>.

## زاي- الحق في الضمان الاجتماعي وفي التمتع بمستوى معيشي لائق

٣٩- لاحظ الفريق القطري في غابون أن التقرير العالمي لعام ٢٠١١ بشأن مؤشر الأمم المتحدة للتنمية البشرية أظهر أن غابون تُصنف بين البلدان ذات النمو البشري المتوسط بمؤشر قدره ٠.٠٦٧٤. وأضاف أن مؤشرات غابون الاجتماعية شبيهة بمؤشرات بلد منخفض الدخل رغم أن لدى غابون دخلاً قومياً إجمالاً للفرد يصنفها بين البلدان المتوسطة الدخل (٢٤٩ ١٢ دولار من دولارات الولايات المتحدة للفرد في عام ٢٠١١، تقرير التنمية البشرية لعام ٢٠١١<sup>(٥٩)</sup>).

٤٠- وأعلن إطار عمل المساعدة الإنمائية لغابون ٢٠١٢-٢٠١٦ أن من المفارقات أن يعرف غابون، رغم وضعه كبلد متوسط الدخل، مؤشرات اجتماعية غير نمطية مع سمات فقر شبيهة بسمات البلدان المنخفضة الدخل. ويشير التقرير الثالث لمتابعة الأهداف الإنمائية للألفية الصادر في عام ٢٠١٠ إلى أن تحقيق غابون للأهداف الإنمائية للألفية يبقى على العموم مشكوكاً فيه في أفق عام ٢٠١٥. وتبقى الجهود التي يبذلها البلد تواجه القيود التالية: '١' ما زالت عتبة الفقر ومؤشره يمثلان نسباً حد مرتفعة رغم مستوى الدخل المرتفع لكل فرد، '٢' لا يمكن لمعظم السكان أن يصلوا إلى الهياكل الأساسية والخدمات الاجتماعية الأساسية إلا بمستويات متدنية، '٣' قدرات الإدارة والتنسيق المؤسسي والتخطيط ضعيفة وتعيق الإجراءات المتخذة لصالح التنمية المستدامة<sup>(٦٠)</sup>.

٤١- ورغم أوجه التقدم الهامة التي أُحرزت في تحقيق بعض الأهداف، أشار الفريق القطري في غابون إلى أن التقرير الثالث لمتابعة الأهداف الإنمائية للألفية لاحظ طابع عدم اليقين من تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية المتعلقة بالفقر (الهدف ١) والصحة (الأهداف ٤ و ٥ و ٦) إذا استمرت الاتجاهات الحالية<sup>(٦١)</sup>.

٤٢- وأضاف إطار عمل المساعدة الإنمائية لغابون ٢٠١٢-٢٠١٦ أن التحقيق الغابوني لتقييم ومتابعة الفقر لعام ٢٠٠٥ يفيد بأن غابونياً واحداً من ثلاثة (٣٣ في المائة) فقير. وتزيد نسبة الفقر في المناطق الريفية (٤٥ في المائة) عنها في المناطق الحضرية (٣٠ في المائة). ولكن، نظراً للتوسع الحضري القوي، يعيش ثلاثة أرباع الفقراء في المناطق الحضرية. وهناك تفاوت كبير في توزيع الثروات. فبالفعل، يوجد أكثر من ٩٠ في المائة من الدخل القومي في حوزة غير الفقراء. وتحذ هذه التفاوتات كثيراً من الأثر الإيجابي للنمو الاقتصادي على تخفيف حدة الفقر وتعيق الجهود المبذولة لتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية<sup>(٦٢)</sup>.

## حاء- الحق في الصحة

٤٣- أشار الفريق القطري إلى أن غابون أنشأ داخل الصندوق الوطني للتأمين الصحي صندوقاً خاصاً للغابونيين الضعاف من الناحية الاقتصادية. ومن جهة أخرى، أشار إلى أن

انطلاق التأمين الصحي الإجباري بتكفل المعوزين وإقامة كفالة بنسبة مائة في المائة لحالات الحمل والولادة من الممارسات الجيدة جداً في مجال احترام الحق في الصحة<sup>(٦٣)</sup>. ومن جانب آخر، أشار الفريق القطري في غابون إلى أن الجهد الذي بذلته غابون للسماح للاجئين بالاستفادة من تغطية صحية جيدة من خلال التأمين الصحي الذي يقدمه الصندوق الوطني للتأمين الصحي افتقر إلى الفعالية. واعتبر الفريق القطري أن على غابون أن تزيد فعالية التمتع بهذه الحقوق التي التزمت بها<sup>(٦٤)</sup>.

٤٤ - وأشار الأمين العام للأمم المتحدة خلال زيارته لغابون في تموز/يوليه ٢٠١٠ إلى أن وفيات الأطفال انخفضت خلال العقد الأخيرين. واعترف أيضاً بالتقدم المحرز نحو تحسين صحة الأم<sup>(٦٥)</sup>.

٤٥ - ولاحظت المفوضية أن تكلفة الرعاية الصحية مرتفعة جداً بسبب التنفيذ الحديث للتأمين الصحي، الذي لا يشمل بعد جميع فئات الأشخاص المستضعفين، بما فيهم اللاجئين. وأضافت أن تشتت اللاجئين في جميع أنحاء البلد وقلة المرافق الصحية عوائق إضافية للوصول الفعلي إلى الرعاية الصحية الأولية وإلى الأدوية الأساسية. وأضافت المفوضية أن اللاجئين ظلوا في الواقع يواجهون المشاكل في الحصول على تغطية نفقاتهم الطبية رغم أنه يحق لهم قانوناً الاستفادة من "الصندوق الوطني للتأمين الصحي والضمان الاجتماعي". وأوصت بإنشاء مرافق صحية محلية في جميع أنحاء البلد يمكن للاجئين أن يصلوا إليها وبضمان ما يكفي من إمدادات الأدوية في المناطق الريفية، وكذلك بتوسيع تغطية الصندوق الوطني للتأمين الصحي ليشمل اللاجئين وملتزمي اللجوء، حسبما ينص عليه القانون، وتغطية تكاليف الفحوص المختبرية للأشخاص المصابين بفيروس نقص المناعة البشري<sup>(٦٦)</sup>.

٤٦ - ولاحظ الفريق القطري في غابون قرار (القرار ٨٣/١٩) اتخاذ تدابير موسعة إلى كل السكان للاعتناء مجاناً بالأشخاص المصابين بفيروس نقص المناعة البشري وكذلك للحصول دون مقابل على العقاقير المضادة للفيروسات العكوسة. وشجع الفريق القطري غابون على تأمين المتابعة اللازمة لكي لا يعاني المستفيدون من هذه الخدمات من نفاذ مخزونات العقاقير المضادة للفيروسات العكوسة، على غرار ما لوحظ بعيد تطبيق هذا القرار. ورأى أيضاً أن من المفيد أن تتكفل غابون بالفحوص الطبية المصلية، خاصة الخلايا CD4 للأشخاص المصابين بالفيروس. ولكنه أشار إلى أن هناك قلقاً إزاء تجميع مراكز المعالجة الإسعافية في المدن الرئيسية للمقاطعات، الذي عقّد وصول اللاجئين والأشخاص الآخرين المصابين بالفيروس والمقيمين في الأماكن النائية بانتظام إلى المعالجة<sup>(٦٧)</sup>.

٤٧ - واعترفت المفوضية أيضاً بتنفيذ غابون للقرار ٨٣/١٩ في عام ٢٠١١، مما وفر الرعاية الطبية المجانية للأشخاص المصابين بالفيروس، بما فيهم اللاجئين. وأضافت أن الرعاية الطبية تتمثل في الوصول المجاني إلى العقاقير المضادة للفيروسات العكوسة، والرعاية قبل الولادة والولادة بالحقن لجميع النساء المصابات بالفيروس<sup>(٦٨)</sup>.

٤٨- وأشار الفريق القطري في غابون إلى أنه يتعذر على معظم الأطفال المستضعفين الوصول إلى الخدمات الصحية بسبب الحواجز المالية وسوء الاستقبال من جانب الموظفين. وأضاف أن تغطية الخدمات المجانية من قبيل التطعيم غير كافية رغم أن غابون يمول مجموع تكاليف شراء اللقاحات منذ عام ٢٠٠٤. وقال الفريق القطري إن على غابون أن تحسن الوصول إلى خدمات الرعاية الصحية للأطفال المولودين للأمهات المصابات بالفيروس اللواتي يكون التشخيص المبكر للفيروس عندهن ما زال في المراحل الأولى<sup>(٦٩)</sup>.

٤٩- وأضاف إطار عمل المساعدة الإنمائية لغابون ٢٠١٢-٢٠١٦ أن النظام الصحي ينطوي على العديد من الاختلالات، لا سيما غياب تشغيل الإدارات الصحية وضعف تنفيذ خدمات الرعاية الصحية الأولية، والأداءات الضعيفة لنظام المعلومات الصحية، والنفاذ المتكرر لمخزونات الأدوية في الوحدات الصحية الأساسية، والتوزيع غير المتساوي للموارد البشرية<sup>(٧٠)</sup>.

## طاء- الحق في التعليم

٥٠- في مجال التعليم، ذكر الفريق القطري في غابون أن صافي معدل الالتحاق بالمدرسة من أعلى المعدلات في المنطقة. ولكن الفريق القطري في غابون أفاد بأن معدلات الرسوب المدرسي والتسرب العالية ظلت من مصادر القلق، خاصة أن بعض الأطفال الذين يغادرون الدراسة يجدون أنفسهم في الشوارع<sup>(٧١)</sup>.

٥١- وحسب بيانات اليونسكو، قُدر صافي معدل الالتحاق بالمدرسة في عام ٢٠١٠ بـ ٩٤,٧ في المائة، مع وجود شبه تكافؤ تام بين الجنسين<sup>(٧٢)</sup>.

٥٢- وأعلن إطار عمل المساعدة الإنمائية لغابون ٢٠١٢-٢٠١٦ أن معدلات التكرار والضياع هامة جداً؛ فحالات التكرار تهم ما يزيد متوسطه عن ثلث عدد التلاميذ في المستوى الابتدائي. وهذه الظاهرة ناتجة جزئياً عن أعداد التلاميذ الوافرة في المراكز الحضرية الكبرى من قبيل ليرفيل، وقلّة المدرسين في المناطق الريفية وفي بعض المناطق الحضرية، ونوعية البرامج التعليمية/المناهج الدراسية، وتدني مستوى كفاءة المدرسين. ومن ثم فإن معدل الضياع المدرسي من أكثر المعدلات بعثاً على القلق: ٢٥ في المائة من كل فئة عمرية لا يتمون المستوى الابتدائي<sup>(٧٣)</sup>.

## ياء- الأشخاص ذوو الإعاقة

٥٣- رحب الفريق القطري في غابون في عام ٢٠١٠ باعتماد المرسوم المتعلق بإمكانية وصول الأشخاص ذوي الإعاقة إلى المباني العامة بالتشاور مع منظمات الأشخاص ذوي الإعاقة. وأشار إلى أن غابون نظمت في عام ٢٠١١ حلقة عمل للتوعية بحقوق الأشخاص المصابين بإعاقة. بمساعدة مركز الأمم المتحدة لحقوق الإنسان والديمقراطية في أفريقيا الوسطى<sup>(٧٤)</sup>.

## كاف - الأقليات والشعوب الأصلية

- ٥٤ - أفاد الفريق القطري في غابون بأن الدولة بدأت، في عام ٢٠٠٧، بالتعاون مع منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف)، مشروعاً للتنمية المتكاملة في أوساط البيغمي في مقاطعتي وولو - نتيم (في مينفول) وأوغوي - إيفيندو (لوبيه ولازيدييه وإيفيندو)، تتمثل محاور التدخل الرئيسية فيه فيما يلي: وضع شهادات ميلاد للأطفال البيغمي، وتطعيم الأطفال البيغمي، وإنشاء فريق من المستشارات التقليديات للنظافة والصحة للبيغمي، والتنمية المتفق عليها، مع إقامة مشاريع بالغة الصغر، واعتماد خدمات اجتماعية أساسية في أوساط البيغمي من قبيل التعليم والصحة ومحو الأمية والطاقة الكهربائية في القرى، وما إلى ذلك<sup>(٧٥)</sup>.
- ٥٥ - وفيما يخص الشعوب الأصلية، أشار الفريق القطري في غابون إلى عدم وجود خطة محددة لحماية حقوقهم ولا استراتيجية تدخل لتقريبهم من الخدمات الأساسية<sup>(٧٦)</sup>.

## لام - المهاجرون واللاجئون وملتمسو اللجوء

- ٥٦ - وذكرت المفوضية أن قضايا اللاجئين ينظمها القانون ٩٨/٥ المؤرخ ٥ آذار/مارس ١٩٩٨ (قانون اللاجئين). وبينما يشمل قانون اللاجئين تعريف اللاجئين الوارد في اتفاقية عام ١٩٥١ والتعريف الوارد في اتفاقية منظمة الوحدة الأفريقية لعام ١٩٦٩، فإنه لا يأتي على ذكر حقوق اللاجئين. وأضافت المفوضية أن قانون اللاجئين ينص أيضاً على أن اللجنة الوطنية للاجئين هي المؤسسة الحكومية المكلفة بحماية اللاجئين. ولاحظت أن قانون اللاجئين مكتمل أيضاً بالمراسيم ٦٤٥ و٦٤٦ و٦٤٧ المؤرخة ١٩ تموز/يوليه ٢٠٠٠<sup>(٧٧)</sup>.
- ٥٧ - ولاحظت المفوضية أن اللجنة الوطنية للاجئين واجهت صعوبات لما يناهز ثلاثة أعوام ولم تكن تعمل بطاقة كاملة. وباستثناء القرارات المتخذة في آب/أغسطس ٢٠١١، أبلغت المفوضية أن اللجنة الوطنية للاجئين لم تعقد أي دورات لتحديد الأهلية منذ عام ٢٠٠٩. وأسفر ذلك عن تأخيرات في البت في طلبات اللجوء وفي إصدار وتجديد وثائق الهوية للاجئين وملتمسي اللجوء. وعلاوة على ذلك، أشارت المفوضية إلى أن هناك حاجة إلى حضور اللجنة الوطنية للاجئين في الموقعين الرئيسيين لإقامة اللاجئين وملتمسي اللجوء (فرانسفيل وتشيبانغا). وأوصت بإعادة هيكلة اللجنة الوطنية للاجئين واستعراض المراسيم المحددة لاختصاصات اللجنة الفرعية المعنية بتحديد الأهلية ومكتب الطعون وتنظيمهما وطريقة عملهما، فضلاً عن وضع إجراء أكثر فعالية وسرعة للجوء<sup>(٧٨)</sup>.
- ٥٨ - واقترح الفريق القطري في غابون تحسين معالجة طلبات الاعتراف بمركز اللاجئ عن طريق وضع إجراء شفاف وأكثر عدالة وفعالاً وإعادة هيكلة اللجنة الوطنية للاجئين، التي تعرف اختلالات منذ عد أعوام، وذلك من أجل إعادة وإبقاء بيئة حماية أفضل<sup>(٧٩)</sup>.

٥٩- وأشار الفريق القطري إلى أن غابون عرضت على اللاجئين القدامى الذين اختاروا الإقامة الغابونية إمكانية الحصول على مركز المقيم من خلال الحصول على بطاقة الإقامة. وهكذا استفاد من مركز المقيم ٣ ١١٠ لاجئ وملتزم لجوء قديم وتكفلت المفوضية بالتكاليف ذات الصلة، قبل دخول الإعلان الرسمي عن انتهاء مركز اللاجئين حيز النفاذ في ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١. وأضاف الفريق القطري أن حوالي ٥ ٠٠٠ آخرين استفادوا أيضاً من إسهال لتسوية إقامتهم في غابون<sup>(٨٠)</sup>.

٦٠- وأعرب الفريق القطري في غابون عن قلقه إزاء عدم الاعتبار الذي تُقابل به بطاقة هوية اللاجئ بالمقارنة مع بطاقة الإقامة التي تُسلم إلى المقيمين الأجانب نظراً لقلّة اعتراف السلطات بها واحترامها لها، لا سيما قوات حفظ النظام والأمن. ورأى الفريق القطري أن على غابون أن تعمل على تعميم أداة الحماية هذه على نطاق أوسع<sup>(٨١)</sup>.

٦١- وأوصت المفوضية بتعديل التشريعات للسماح للمتسبي اللجوء بالعمل وضمان أن يكون ملتمسو اللجوء غير المسموح لهم بالعمل معفيين من تقديم شهادة العمل ليتمكنهم الحصول على تراخيص الإقامة، وتيسير تجنيس اللاجئين الذين يستوفون شروط الإقامة<sup>(٨٢)</sup>. وأعرب الفريق القطري في غابون عن شواغل مماثلة<sup>(٨٣)</sup>.

٦٢- وأوصى الفريق القطري في غابون بإجراء تحقيق لمعرفة مدى انتشار ظاهرة انعدام الجنسية وجرّد المخاطر الملازمة لهذه الظاهرة وتحديد أسبابها الأولية<sup>(٨٤)</sup>.

٦٣- وأشارت المفوضية إلى أن غابون امتثل عموماً لمبدأ عدم الإعادة القسرية<sup>(٨٥)</sup>.

٦٤- وذكرت المفوضية أن غابون قرر في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ النظر في إنهاء مركز اللاجئ لحوالي ٩ ٥٠٠ لاجئ. وأضافت أن عملية الإنهاء نُفذت من شباط/فبراير إلى تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١ واحتتمت حالة اللاجئين الكونغوليين في البلد. ورحبت المفوضية باستعداد الحكومة لتمديد صلاحية مركز اللاجئ لأولئك الذين ما زالوا بحاجة إلى الحماية الدولية امتثالاً لاتفاقية عام ١٩٥١. وحصلت عشرة طلبات من أصل ٨٤ طلباً مسجلاً على تمديد مركز اللاجئ من جانب اللجنة الفرعية المعنية بتحديد الأهلية<sup>(٨٦)</sup>.

٦٥- وأضاف الفريق القطري في غابون أن تنفيذ هذه الإجراءات الإعفائية سمح للمفوضية بالحصول على إقرار صلاحية بعض المبادئ الدولية. فعلى سبيل المثال، أُتيح فترة ١٥ يوماً للحالات التي رفضتها اللجنة الفرعية المعنية بتحديد الأهلية للطعن في قرار الرفض. ولكن ثمة ٦١ طعنًا متعلقًا بالإعفاء ينتظر أن يبت فيه من جديد مكتب الطعون التابع للجنة الوطنية للاجئين بغية إصدار قرار نهائي. وتشكل مدة معالجة هذه الحالات الأخيرة و٣ حالات أخرى معروضة على المكتب مصدر قلق. ورأى الفريق القطري أن من المفيد أن تنظم غابون دورة لمكتب الطعون من أجل البت في حالات الطعن والامتنال بذلك للقانون ٩٨/٠٥ والمراسيم ٦٤٦ وما بعده<sup>(٨٧)</sup>.

٦٦- وأشارت المفوضية إلى أنه، اعتباراً من كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، سُجل ما مجموعه ١ ٧٧٣ لاجئ و ٢ ٣٦٨ ملتمس لجوء بالتعاون مع السلطات. وكان أصل معظمهم من البلدان المجاورة. وكان هناك أيضاً ٦٥١ ٨ شخصاً آخر من الأشخاص الذين تُعنى بهم المفوضية من لاجئين وملتمسي لجوء من بينهم ٣ ١١٠ اختاروا رخص الإقامة و ٥ ٥٠٠ آخرون لم يميلوا إلى أي من الخيارين في نهاية عملية إنهاء المركز. ويقيم الأشخاص الذين تُعنى بهم المفوضية أساساً في المناطق الحضرية، إذ لا توجد مخيمات للاجئين، وهم موزعون في أنحاء تسع مقاطعات<sup>(٨٨)</sup>.

٦٧- وأخبر الفريق القطري في غابون بأن ميني يُستخدم كمركز لاحتجاز الأشخاص المقيمين بصورة غير شرعية قبل إعادتهم إلى بلدانهم الأصلية افتتح في حزيران/يونيه ٢٠١٠ داخل أسوار المديرية العامة للوثائق والهجرة<sup>(٨٩)</sup>.

## Notes

<sup>1</sup> Unless indicated otherwise, the status of ratifications of instruments listed in the table may be found in *Multilateral Treaties Deposited with the Secretary-General: Status as at 1 April 2009* (ST/LEG/SER.E/26), supplemented by the official website of the United Nations Treaty Collection database, Office of Legal Affairs of the United Nations Secretariat, <http://treaties.un.org/>. Please also refer to the United Nations compilation on Gabon from the previous cycle (A/HRC/WG.6/2/GAB/2).

<sup>2</sup> The following abbreviations have been used for this document:

ICERD	International Convention on the Elimination of All Forms of Racial Discrimination
ICESCR	International Covenant on Economic, Social and Cultural Rights
OP-ICESCR	Optional Protocol to ICESCR
ICCPR	International Covenant on Civil and Political Rights
ICCPR-OP 1	Optional Protocol to ICCPR
ICCPR-OP 2	Second Optional Protocol to ICCPR, aiming at the abolition of the death penalty
CEDAW	Convention on the Elimination of All Forms of Discrimination against Women
OP-CEDAW	Optional Protocol to CEDAW
CAT	Convention against Torture and Other Cruel, Inhuman or Degrading Treatment or Punishment
OP-CAT	Optional Protocol to CAT
CRC	Convention on the Rights of the Child
OP-CRC-AC	Optional Protocol to CRC on the involvement of children in armed conflict
OP-CRC-SC	Optional Protocol to CRC on the sale of children, child prostitution and child pornography
OP-CRC-IC	Optional Protocol to CRC on Communications
ICRMW	International Convention on the Protection of the Rights of All Migrant Workers and Members of Their Families
CRPD	Convention on the Rights of Persons with Disabilities
OP-CRPD	Optional Protocol to CRPD
CPED	International Convention for the Protection of All Persons from Enforced Disappearance.

<sup>3</sup> A table in the previous UPR compilation contained the following information under Recognition of specific competences of treaty bodies: Individual complaints: ICERD, art. 14; CAT, art. 22; ICRMW, art. 77; and CPED, art. 31; Inquiry procedure: OP-CEDAW, arts. 8 and 9; CAT, art. 20; OP-CRPD, arts. 6 and 7; Inter-State complaints: ICCPR, art. 41; ICRMW, art. 76; and CPED, art. 32.

<sup>4</sup> 1951 Convention relating to the Status of Refugees and its 1967 Protocol.

<sup>5</sup> Geneva Convention for the Amelioration of the Condition of the Wounded and Sick in Armed Forces in the Field (First Convention); Geneva Convention for the Amelioration of the Condition of Wounded, Sick and Shipwrecked Members of Armed Forces at Sea (Second Convention); Geneva



- Convention relative to the Treatment of Prisoners of War (Third Convention); Geneva Convention relative to the Protection of Civilian Persons in Time of War (Fourth Convention); Protocol Additional to the Geneva Conventions of 12 August 1949, and relating to the Protection of Victims of International Armed Conflicts (Protocol I); Protocol Additional to the Geneva Conventions of 12 August 1949, and relating to the Protection of Victims of Non-International Armed Conflicts (Protocol II); Protocol Additional to the Geneva Conventions of 12 August 1949, and relating to the Adoption of an Additional Distinctive Emblem (Protocol III).
- <sup>6</sup> International Labour Organization Convention No. 29 (1960) concerning Forced or Compulsory Labour; Convention No. 105 (1961) concerning the Abolition of Forced Labour; Convention No. 87 (1960) concerning Freedom of Association and Protection of the Right to Organise; Convention No. 98 (1961) concerning the Application of the Principles of the Right to Organise and to Bargain Collectively; Convention No. 100 (1961) concerning Equal Remuneration for Men and Women Workers for Work of Equal Value; Convention No. 111 (1961) concerning Discrimination in Respect of Employment and Occupation; Convention No. 138 (1961) concerning Minimum Age for Admission to Employment; Convention No. 182 (2001) concerning the Prohibition and Immediate Action for the Elimination of the Worst Forms of Child Labour.
- <sup>7</sup> Protocol to Prevent, Suppress and Punish Trafficking in Persons, Especially Women and Children, supplementing the United Nations Convention against Transnational Organized Crime.
- <sup>8</sup> ILO Convention No. 169 concerning Indigenous and Tribal Peoples in Independent Countries.
- <sup>9</sup> ILO Convention No. 189 concerning Decent Work for Domestic Workers.
- <sup>10</sup> 1954 Convention relating to the Status of Stateless Persons and 1961 Convention on the Reduction of Statelessness.
- <sup>11</sup> Rapport de l'Équipe-pays du système des Nations Unies au Gabon dans le cadre de l'Examen périodique universel (EPU), par. 26. See also UNHCR submission, p. 2.
- <sup>12</sup> UNHCR submission, p. 4. See also Rapport de l'Équipe-pays du système des Nations Unies au Gabon dans le cadre de l'Examen périodique universel (EPU), par. 34.
- <sup>13</sup> Rapport de l'Équipe-pays du système des Nations Unies au Gabon dans le cadre de l'Examen périodique universel (EPU), par. 1.
- <sup>14</sup> Ibid.
- <sup>15</sup> According to article 5 of the rules of procedure for the International Coordinating Committee of National Institutions for the Promotion and Protection of Human Rights (ICC) Sub-Committee on Accreditation, the different classifications for accreditation used by the Sub-Committee are: A: Voting Member (fully in compliance with each of the Paris Principles), B: Non-Voting Member (not fully in compliance with each of the Paris Principles or insufficient information provided to make a determination); C: No Status (not in compliance with the Paris Principles).
- <sup>16</sup> UNHCR submission to the UPR on Gabon, p. 2.
- <sup>17</sup> Rapport de l'Équipe-pays du système des Nations Unies au Gabon dans le cadre de l'Examen périodique universel (EPU), par. 5.
- <sup>18</sup> OHCHR Report, p. 52.
- <sup>19</sup> See General Assembly resolution 59/113B and Human Rights Council resolutions 6/24, 10/3 and 12/4. See also letters from the High Commissioner for Human Rights dated 9 January 2006 and 10 December 2007 at <http://www2.ohchr.org/english/issues/education/training/Summary-national-initiatives2005-2009.htm> (accessed on 4 January 2012).
- <sup>20</sup> Rapport de l'Équipe-pays du système des Nations Unies au Gabon dans le cadre de l'Examen périodique universel (EPU), par. 4.
- <sup>21</sup> Ibid., par. 42.
- <sup>22</sup> Ibid., par. 7.
- <sup>23</sup> The following abbreviations have been used for this document:
- |              |  |
|--------------|--|
| CERD         | Committee on the Elimination of Racial Discrimination        |
| CESCR        | Committee on Economic, Social and Cultural Rights            |
| HR Committee | Human Rights Committee                                       |
| CEDAW        | Committee on the Elimination of Discrimination against Women |
| CAT          | Committee against Torture                                    |
| CRC          | Committee on the Rights of the Child                         |
| CRPD         | Committee on the Rights of Persons with Disabilities         |
| CED          | Committee on Enforced Disappearance.                         |
- <sup>24</sup> Abbreviations used follow those contained in the communications report of special procedures (A/HRC/18/51 and Corr.1).

- <sup>25</sup> OHCHR report 2011, OHCHR in the field: Africa, p. 218.
- <sup>26</sup> See OHCHR Report 2011, pp. 102–103, available from: [http://www2.ohchr.org/english/ohchrreport2011/web\\_version/ohchr\\_report2011\\_web/allegati/downloads/0\\_Whole\\_OHCHR\\_Report\\_2011.pdf](http://www2.ohchr.org/english/ohchrreport2011/web_version/ohchr_report2011_web/allegati/downloads/0_Whole_OHCHR_Report_2011.pdf).
- <sup>27</sup> *Ibid.*, p. 157.
- <sup>28</sup> See OHCHR Report 2009, p. 166, available from: [http://www.ohchr.org/Documents/Publications/I\\_OHCHR\\_Rep\\_2009\\_complete\\_final.pdf](http://www.ohchr.org/Documents/Publications/I_OHCHR_Rep_2009_complete_final.pdf).
- <sup>29</sup> See OHCHR Report 2008, p. 78, available from: [http://www.ohchr.org/Documents/Press/OHCHR\\_Report\\_2008.pdf](http://www.ohchr.org/Documents/Press/OHCHR_Report_2008.pdf).
- <sup>30</sup> SNU-Gabon submission to the UPR on Gabon, para. 13.
- <sup>31</sup> *Ibid.*, para. 14.
- <sup>32</sup> *Ibid.*, para. 15.
- <sup>33</sup> *Ibid.*, para. 26. See also UNHCR submission to the UPR on Gabon submission, p. 2.
- <sup>34</sup> See A/65/PV.71, 21 December 2010, pp. 18–19, available at <http://www.un.org/en/ga/65/resolutions.shtml>.
- <sup>35</sup> UNHCR submission to the UPR on Gabon, p. 4.
- <sup>36</sup> SNU-Gabon submission to the UPR on Gabon, para. 37.
- <sup>37</sup> UNICEF midterm review of country programmes, West and Central Africa region (E/ICEF/2010/P/L.17), p. 6, para. 24.
- <sup>38</sup> Rapport de l'Équipe-pays du système des Nations Unies au Gabon dans le cadre de l'Examen périodique universel (EPU), par. 10.
- <sup>39</sup> *Ibid.*, par. 39.
- <sup>40</sup> UNICEF midterm review of country programmes, West and Central Africa region (E/ICEF/2010/P/L.17), p. 5, para. 21.
- <sup>41</sup> SNU-Gabon submission to the UPR on Gabon, para. 24.
- <sup>42</sup> Libreville, Gabon, 1 July 2010 – Secretary-General's remarks at visit to child protection centre in Libreville, available from: <http://www.un.org/sg/statements/index.asp?nid=4650>.
- <sup>43</sup> OHCHR press release of 23 May 2012, available from: <http://www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=12187&LangID=E>.
- <sup>44</sup> *Ibid.*
- <sup>45</sup> *Ibid.*
- <sup>46</sup> *Ibid.*
- <sup>47</sup> *Ibid.*
- <sup>48</sup> PCNUAD Gabon 2012–2016, p. 7.
- <sup>49</sup> *Ibid.*, p. 9.
- <sup>50</sup> Rapport de l'Équipe-pays du système des Nations Unies au Gabon dans le cadre de l'Examen périodique universel (EPU), par. 16.
- <sup>51</sup> SNU-Gabon submission to the UPR on Gabon to the UPR on Gabon, para. 24.
- <sup>52</sup> International Labour Conference, 100th Session, 2011, report of the Committee of Experts on the Application of Conventions and Recommendations, ILC.100/III/1A, p. 329.
- <sup>53</sup> Rapport de l'Équipe-pays du système des Nations Unies au Gabon dans le cadre de l'Examen périodique universel (EPU), par. 36.
- <sup>54</sup> UNHCR submission to the UPR on Gabon, p. 4.
- <sup>55</sup> World Press Freedom Day 2012: UNESCO Libreville Office, Gabon, available from: <http://www.unesco.org/new/en/communication-and-information/flagship-project-activities/world-press-freedom-day/other-events-around-the-world/unesco-libreville-office/>.
- <sup>56</sup> SNU-Gabon submission to the UPR on Gabon, para. 5.
- <sup>57</sup> PCNUAD Gabon 2012–2016, p. 9.
- <sup>58</sup> UNHCR submission to the UPR on Gabon, p. 2.
- <sup>59</sup> SNU-Gabon submission to the UPR on Gabon, para. 19.
- <sup>60</sup> PCNUAD Gabon 2012–2016, p. 5.
- <sup>61</sup> Rapport de l'Équipe-pays du système des Nations Unies au Gabon dans le cadre de l'Examen périodique universel (EPU), par. 19.
- <sup>62</sup> PCNUAD Gabon 2012–2016, pp. 5 et 6.
- <sup>63</sup> Rapport de l'Équipe-pays du système des Nations Unies au Gabon dans le cadre de l'Examen périodique universel (EPU), paras. 9 and 25.
- <sup>64</sup> *Ibid.*, par. 38.

- <sup>65</sup> Libreville, Gabon, 1 July 2010 – Secretary-General’s remarks to the National Assembly of Gabon, available from: <http://www.un.org/sg/statements/?nid=4649>.
- <sup>66</sup> UNHCR submission to the UPR on Gabon, p. 5.
- <sup>67</sup> Rapport de l’Équipe-pays du système des Nations Unies au Gabon dans le cadre de l’Examen périodique universel (EPU), par. 27 and 28.
- <sup>68</sup> UNHCR submission to the UPR on Gabon, p. 2.
- <sup>69</sup> Rapport de l’Équipe-pays du système des Nations Unies au Gabon dans le cadre de l’Examen périodique universel (EPU), par. 11.
- <sup>70</sup> PCNUAD Gabon 2012–2016, p. 7.
- <sup>71</sup> Rapport de l’Équipe-pays du système des Nations Unies au Gabon dans le cadre de l’Examen périodique universel (EPU), par. 11.
- <sup>72</sup> UNESCO-Bureau International d’Éducation, Données mondiales de l’éducation, VII Ed. 2012/11, disponible à <http://unesdoc.unesco.org/images/0019/001903/190335f.pdf>.
- <sup>73</sup> PCNUAD Gabon 2012–2016, p. 7.
- <sup>74</sup> Rapport de l’Équipe-pays du système des Nations Unies au Gabon dans le cadre de l’Examen périodique universel (EPU), par. 17 et 18.
- <sup>75</sup> Ibid., par. 22.
- <sup>76</sup> Ibid., par. 24.
- <sup>77</sup> UNHCR submission to the UPR on Gabon, p. 1. See also SNU-Gabon submission to the UPR on Gabon, para. 3.
- <sup>78</sup> UNHCR submission to the UPR on Gabon, p. 2.
- <sup>79</sup> Rapport de l’Équipe-pays du système des Nations Unies au Gabon dans le cadre de l’Examen périodique universel (EPU), par. 32.
- <sup>80</sup> Ibid., par. 30.
- <sup>81</sup> Ibid., par. 33.
- <sup>82</sup> UNHCR submission to the UPR on Gabon, p. 4.
- <sup>83</sup> Rapport de l’Équipe-pays du système des Nations Unies au Gabon dans le cadre de l’Examen périodique universel (EPU), para. 31.
- <sup>84</sup> Ibid., par. 35.
- <sup>85</sup> UNHCR submission to the UPR on Gabon, p. 1.
- <sup>86</sup> Ibid., p. 1. See also SNU-Gabon submission to the UPR on Gabon, para. 29.
- <sup>87</sup> Rapport de l’Équipe-pays du système des Nations Unies au Gabon dans le cadre de l’Examen périodique universel (EPU), para. 29.
- <sup>88</sup> UNHCR submission to the UPR on Gabon, pp. 1–2.
- <sup>89</sup> Rapport de l’Équipe-pays du système des Nations Unies au Gabon dans le cadre de l’Examen périodique universel (EPU), par. 23.
-